

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

قرار وزاري

رقم (٢٧٢) بتاريخ ٩ / ٢٠١٢

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن خطط الدراسة المطورة،
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠٠٨ بشأن نظم تقييم وضوابط امتحانات النقل
والدبلوم لطلاب المدارس الثانوية الفنية الزراعية والمدارس الثانوية للشئون الفندقية والخدمات
السياحية (نظام ثلاث سنوات)،
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٠٥ لسنة ٢٠١١ بإنشاء المدرسة الفنية المتكاملة (زراعي -
فندقى) بالمجمع التعليمى بالاسماعيلية ،
وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفنى والتجهيزات،

قرر :

مادة (١) :

يعدل مسمى " المدرسة الفنية المتكاملة (زراعي - فندقى) " إلى " مدرسة شورى
الفنية التجريبية " .

مادة (٢) :

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

(دكتور/ إبراهيم أحمد فني)

